

الدر المختار

(وإن لم يعطه طالبه) ولا يعمل نهيه عن الأداء لو كفيلا بأمره وإلا عمل لأنه حينئذ يملك الاسترداد .

بحر .

وأقره المصنف لكنه قدم قبله ما يخالفه فليحرر (وإن ربح) الكفيل (به طاب له) لأنه نماء ملكه حيث قبضه على وجه الاقتضاء فلو على وجه الرسالة فلا لتمحضه أمانة